

Distr.

GENERAL

CEDAW/C/SR.337

27 May 1998

ARABIC

ORIGINAL: ENGLISH

اتفاقية القضاء
على جميع أشكال
التمييز ضد المرأة



اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة

الدورة السابعة عشرة

محضر موجز للجلسة ٣٣٧

المعقدة في المقر، نيويورك،

يوم الثلاثاء، ٨ تموز/يوليه ١٩٩٧، الساعة ١٥٠٠

الرئيسة: السيدة خان

المحتويات

النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف بموجب المادة ١٨ من الاتفاقية (تابع)

التقرير الأولي لناميبيا (تابع)

.../..

هذا المحضر قابل للتصوير.

وينبغي تقديم تصويبات بإحدى لغات العمل. وتضمينها في مذكرة وكذلك إدراجها في نسخة من المحضر. وإرسالها في غضون أسبوع واحد من تاريخ هذه الوثيقة إلى Chief, Official Records Editing Section, Office of Conference and Support Services, room DC2 - 750, 2 United Nations Plaza

وستصدر أية تصويبات لمحاضر جلسات هذه الدورة في ملزمة تصويب واحدة، بعد انتهاء الدورة بفترة وجيبة.

افتتحت الجلسة في الساعة ١٥/٥

النظر في التقارير المقدمة من الدول الأطراف بموجب المادة ١٨ من الاتفاقية (تابع)

التقرير الأولي لناميبيا (تابع) (CEDAW/C/NAM/1)

١ - بدعوة من الرئيسة اتخذت السيدة إدايتواه (ناميبيا) مقعدا لها إلى طاولة اللجنة.

المادة ٣

٢ - السيدة غونزاليز: قالت إن ناميبيا كانت أول دولة تكتب تقريرا يفسر المادة ٣ من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة بأنها تركز على العنف ضد المرأة. ورغم أنه سرها أن حكومة ناميبيا قد أنشأت شبكة من المراكز المعنية بمسألة إساءة معاملة النساء والأطفال فإن العنف ضد النساء والأطفال سوف يستمر ما لم تُتخذ تدابير وقائية وتحصينية. وأعربت عن رغبتها في أن تعرف ما إذا كانت مسألة العنف العائلي والعنف ضد المرأة سوف تكون مشمولة بعملية إصلاح القوانين المذكورة في تعليمات ناميبيا على المادة ٢. واستفسرت عمّا إذا كانت تدابير قد اتخذت للقضاء على النماذج النمطية للجنسين مثل سيطرة الذكر في المنزل. وذكرت أن من التدابير المفيدة الأخرى القيام بحملة إعلامية لتوسيع المراهقين من الذكور والإثاث للمساواة بين الجنسين، وتقديم تشخيص مناسب بشأن الجنس، يساعد على خفض المعدل العالمي للحمل في صفوف المراهقات.

٣ - ومضت قائلة إنه ينبغي أن تتخذ حكومة ناميبيا تدابير لمنع العنف والتمييز الاجتماعي ضد المرأة، كما ينبغي أن تنظر في اعتماد تدابير خاصة للتصدي للمشكلة الخطيرة المتمثلة في تشغيل الأطفال والتي تؤثر على الأولاد والبنات على حد سواء. ولدى منظمة العمل الدولية، التي تساعد ناميبيا حاليا على الانضمام إلى اتفاقيات العمل الدولية، عدد من البرامج التي يمكن تنفيذها في ناميبيا.

٤ - السيدة برنارد: قالت إنه يبدو أن قانون مكافحة الممارسات المنافية للأداب يميز ضد المؤسسات، وإنها تريد أن تعرف سبب تقديم وسائل حماية خاصة للذكور الذين هم دون سن ٢١ ويمارسون الجنس مع مؤسسات. وقالت إن المؤسسات الشابات يحق لهن أيضا هذه الحماية. وعلاوة على ذلك، ينبغي أن تقدم للمؤسسات الحماية نفسها التي توفر للنساء الآخريات عندما يرغمن على ممارسة الجنس.

٥ - السيدة ينغ تشنج كيم: أرادت أن تعرف التدابير التي تخطط حكومة ناميبيا لاتخاذها لمنع العنف العائلي، وما هو موقف المنظمات غير الحكومية والمجموعات النسائية من مسألة هذا العنف. وسألت عما إذا كانت حكومة ناميبيا مستعدة لتخصيص الموارد لإنشاء المراكز المعنية بمسألة إساءة معاملة المرأة والطفل على أساس طويل الأجل.

٦ - السيدة فيرار: قالت إن ممثلة ناميبيا أشارت إلى آلية هرمية لتنفيذ الاتفاقية وهي ت يريد أن تعرف ما إذا كانت هذه الآلية تعمل على الصعيد الوطني. وسألت عن العلاقات بين إدارة شؤون المرأة واللجنة التنسيقية لشبكة المرأة. كما سألت عن صلة لجنة المرأة والقانون بالآليات الأخرى التي تتناول مسألة المساواة بين الجنسين. وأخيراً أعربت عن رغبتها في أن تعرف ما إذا كانت الحكومة قد اعتمدت خطة وطنية للنظر في سبل تنفيذ منهاج عمل المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة.

المادة ٤

٧ - السيدة أباكا: قالت إن تنفيذ المادة ٤ من الاتفاقية يجب أن يعتبر دائمًا أنه تدبير مؤقت. ولم تقدم حكومة ناميبيا أي معلومات عن أهداف برامج العمل الإيجابي أو إطاراً زمنياً لتحقيق نتائج محددة. وأعربت عن اهتمامها بمعرفة البرامج التي بدأ العمل بها من أجل تواصل النتائج الجيدة للعمل الإيجابي.

٨ - السيدة ينغ تشنج كيم: أرادت أن تعرف النسبة المئوية العامة للنساء في الهيئات الهامة لصنع القرار، التي تشمل، بالإضافة إلى الفروع التشريعية والتنفيذية والقضائية، الأحزاب السياسية والمنظمات العمالية والتعليمية. وما إذا كان للمرأة العاملة في هيئات صنع القرار هذه تأثير في اعتماد تدابير العمل الإيجابي؟ واستفسرت عما إذا كانت حكومة ناميبيا تعتمد إنشاء آلية خاصة لرصد وتعزيز التنفيذ بالأمر الواقع لبرامج العمل الإيجابي.

٩ - السيدة أويدراوغو: قالت إنه في ضوء انتشار النماذج النمطية للجنسين فإنه ينبغي أن تنظر حكومة ناميبيا في وضع برنامج دعوة يعرف بعض أشكال التمييز. وينبغي أن يتكون هذا البرنامج من ثلاثة أجزاء: الأول، إجراء بحوث لتحديد أشد أشكال التمييز سلبية؛ والثاني القيام بحملة توعية تركز على صانعي القرار والمشرعين والزعماء التقليديين، والجمعيات النسائية والمنظمات غير الحكومية، مما من شأنه أن يساعد الإدارات التقنية الحكومية والشبكات القطاعية للنهوض بالمرأة؛ والثالث توفير التدريب بهدف القضاء على النماذج النمطية.

١٠ - الرئيسة: قالت إن تعليقاتها تتصل بالمادتين ٤ و ١١ من الاتفاقية. وذكرت أن القطاع الخاص في ناميبيا ما زال ضعيفاً جداً. وأن برامج العمل الإيجابي في المناطق الريفية، حيث تشكل المرأة أكبر مجموعة سكانية، كما أنه لم يكن لها سوى أثر بسيط جداً على توليد فرص العمالة للمرأة. وسألت عما إذا كان يوجد حد أدنى للأجور في القطاع الزراعي، وإذا كان الأمر كذلك فكيف يتم إنفاذه. وأرادت أن تعرف ما إذا كان تشريع ناميبيا بشأن التعاويذات يشمل برامج لمساعدة المرأة في الحصول على الائتمان؛ وإذا كانت تحصل عليه فهل يطلب منها وضع رهن مقابل ذلك. كما أعربت عن رغبتها في أن تعرف إذا كانت أي منظمات غير حكومية فاعلة في مجالات تملك المرأة للأراضي ووراثتها وتحسين فرص العمالة للمرأة الريفية.

١١ - السيدة جافات دي ديوس: قالت إنها لا تفهم سبب إدراج مسألة حماية الأمومة في إطار المادة ٤، فقد تستنتج الشركات بأن حماية الأمومة هو تدبير لا يتعين عليها الالتزام به، وأنها حتى لو اختارت

الالتزام، فلا يوجد جدول زمني له. ولهذا السبب فإنها تقترح أن تنظر حكومة ناميبيا في إدراج مسألة حماية الأئمة تحت المادة 11 (ب) من الاتفاقية.

المادة 5

١٢ - السيدة غونزاليز: قالت إنها قلقة جداً لأن حكومة ناميبيا قد خصصت موارد كبيرة لدعم مسابقة ملكة الجمال، مما يعزز نمذاج نمطية معينة عن المرأة. وتساءلت عمّا إذا كانت أية منظمات غير حكومية قد أبدت معارضتها لمسابقة ملكة الجمال أو حاولت تنظيم وقائع أخرى تبرز الدور الحقيقي للمرأة في المجتمع الناميبي، وعمّا إذا كانت هذه المنظمات تشدد على ضرورة أن تخصص الحكومة موارد للحاجات الاجتماعية. واستفسرت عمّا إذا كانت المنظمات غير الحكومية قد اقترحت أي تدابير في مجال السياسة العامة للتنمية الاجتماعية عموماً، والنجاح الذي حققه في تنفيذ مقتراحاتها للفترة ١٩٩٦-١٩٩٧.

١٣ - ومضت قائلة إن التقرير لم يشر إلى أي خطط محددة لمكافحة النمذاج النمطية للجنسين، أو لمعالجة الإجحاف الدائم الذي تعانيه المرأة، أو للتغيير عقلية المرأة. واستفسرت عمّا إذا كانت الحكومة قد فكرت في القيام بحملات إعلامية وتنظيم دورات وحلقات دراسية لتعزيز الوعي بشأن المساواة الكاملة للمرأة إزاء الرجل. وأخيراً أرادت أن تعرف ما إذا كانت البحوث المتعلقة بالمارسات التي تؤثر على صحة الأمهات والأطفال تدعمها منظمة الصحة العالمية أو مركز حقوق الإنسان، وإذا كان الأمر كذلك فما هو مدى هذا الدعم للبحوث وللتداير التي تهدف إلى القضاء على هذه الممارسات؟

١٤ - السيدة جافات دي ديوس: قالت إن ما يزيد حالات الاغتصاب في ناميبيا تفاقماً بالإجحاف في قانون الاغتصاب الذي يضع عبء الإثبات على الضحية بدلاً من الجاني. وطلبت مزيداً من المعلومات بشأن اغتصاب الإناث الأقارب والتداير المتتخذة للتصدي لهذه المشكلة. وذكرت أن النساء اللواتي يتم إيقاع القبض عليهم والنساء المحتجزات يتعرضن أحياً للاعتداء الجنسي وتساءلت عمّا إذا كانت حكومة ناميبيا قد اتخذت أي تدابير للتصدي لهذه المشكلة، خاصة عندما يكون الجناة من الشرطة أو من رجال الحكومة. وأرادت أن تعرف ما تم بشأن الخطط لتنقيح قانون الاغتصاب، ومتي سيُسن قانون الاغتصاب الجديد.

المادة ٦

١٥ - السيد بوستيلو غارسيا ديل ریال: أشارت إلى أن ممثلة ناميبيا قالت إن التشريع المتعلق بالبغاء قد عُطل بينما تقوم وزارة العدل بالتشاور مع الأطراف المهمة فيما يتعلق بقانون مكافحة الممارسات المنافية للأدب. وطلبت معلومات عن هوية الأطراف المهمة، وعن المدة التي سيظل هذا التشريع معطلاً خالياً، وعن ماهية القانون العرفي الناميبي بالنسبة إلى البغاء. وسألت عمّا إذا كانت أي بحوث بشأن البغاء، جارية حالياً وأوصت بأن يستند أي تشريع جديد إلى الدفاع عما للمرأة من حقوق الإنسان بدلاً من استناده إلى معتقدات أخلاقية. وقالت إن المؤسسات يتعرضن ضحايا للعنف ومعرضات للخطر وينبغي أن تراعي هذه الاعتبارات في سياسات الدولة. وتساءلت إذا كانت المرأة تحصل بسهولة على المعلومات والرعاية الطبية، وعن انتشار حالات الإجهاض. واختتمت بالقول إنها سوف ترحب بالحصول على معلومات إضافية عن أي برامج تهدف إلى مساعدة المرأة على كسب المال بالقيام بأنمط أخرى من العمل، وعن

المنظمات غير الحكومية التي تعمل في الميدان، وما إذا كانت المرأة المهاجرة واللاجئة أكثر احتمالاً من غيرها لأن تقع ضحية للبغاء.

١٦ - السيدة أويدراوغو: أشارت إلى منع البغاء وعلقت على أن معدل تسرب الفتيات من المدارس في أفريقيا يميل إلى أن يكون مرتفعاً جداً، وأوصت بجعل أولئك الفتيات هدفاً لبرامج اجتماعية اقتصادية خاصة، لأن الفقر يدفع البنات والنساء إلى البغاء. واقترحت بأن تقدم معلومات مقسمة حسب نوع الجنس عن الأمراض والتدريب على العمل.

١٧ - السيدة جافات دي ديوس: سألت عما إذا كان أي بحث قد أجري عن استخدام الذكور للبغاء. وطلبت أيضاً معلومات عن انتشار مرض متلازمة نقص المناعة المكتسبة وعملاً إذا كانت توجد أي برامج لمساعدة النساء المعرضات لخطر الإصابة بهذا المرض وغيرها من الأمراض المنقوله عن طريق الاتصال الجنسي. وأشارت إلى التبني من بلدان أخرى وطلبت أن تعرف ما إذا كانت تتوفّر بيانات كافية عن ذلك للتدليل على أنه لا يجري تشجيع دعارة الأطفال.

المادة ٧

١٨ - السيد كورتي: لاحظت أن التقدم المحرز في إطار هذه المادة كان أقل من التقدم المحرز في ميادين أخرى. وقالت إن التقرير يذكر بأن هناك فكرة عامة عن أن العمل في السياسة لا يليق بالمرأة كما أن الأحزاب السياسية والحكومات والاتحادات العمال والقطاع الخاص يهيمن عليهما الذكور. وبما أن ناميبيا تحتاج إلى عدد كافٍ من النساء في الحكومة والهيئات المؤسسية الأخرى لحل المشاكل المتعلقة بالمرأة، فقد أعربت عن دهشتها إزاء عدم استخدام العمل الإيجابي لحران تقدم صوب هذا الهدف. وسألت عملاً قامت أو تقوم به النساء العاملات في الحياة العامة بغية تعزيز تقدم المرأة ومعالجة الحالة الراهنة. وطلبت توضيحاً لعبارة "جميع المواطنين، ذكوراً كانوا أم إناثاً، حق دستوري ... في التأثير على تشكيل الحكومة وسياساتها" (صفحة ٨٠، الفقرة الثانية). وسألت عملاً إذا كان جميع الأشخاص في ناميبيا يتمتعون بالحقوق نفسها.

١٩ - وتابعت قائلة إنه يبدو أن ما تقوم به السلطات التقليدية لتعزيز المرأة هو أكثر مما تقوم به الحكومة، لأن قانون السلطات التقليدية الذي سنّه حديثاً يتطلب منها أن تعمل على تعزيز العمل الإيجابي. وطلبت معلومات عن ولاية المحاكم التقليدية وعن نتائج مشاركة المرأة مشاركة كاملة في أعمال هذه المحاكم. واستفسرت عملاً إذا كانت المرأة التي يبدو أنها قد نجحت في إدخال نفسها في وسائل الإعلام قادرة على القضاء على النماذج النمطية الملائقة بها. واختتمت بالقول إن الحصول على مزيد من المعلومات عن التعاونيات الجديدة وعن المرأة والخدمة العسكرية سيكون موضع ترحيب لديها.

٢٠ - السيدة ينغ تشنج كيم: لاحظت بأن هناك فتدين لأعضاء الجمعية الوطنية، ٧٧ عضواً يحق لهم التصويت وينتخبون بواسطة نظام للقوائم الحزبية، وستة أعضاء لا يكمل لهم حق التصويت ويعينون على أساس خبراتهم. وقالت إنها ت يريد أن تعرف لماذا لا يكون لهؤلاء الأعضاء الحق في التصويت.

٢١ - السيدة هارتونو: طلبت توضيحاً لعدد من النقاط. وقالت إنه بصرف النظر عن الافتقار إلى عامل التعليم لماذا يكون عادةً من السهل إعطاء المرأة حق التصويت بينما يكون من الصعب انتخابهن. وأرادت أن تعرف ما إذا كان لأمين المظالم الحق في استعراض القوانين ليرى ما إذا كانت تتعارض مع الدستور، وإذا كان له هذا الحق، أن يقوم بفحص ما يترتب على ذلك من نتائج. وأرادت أن تعرف أيضاً ما إذا كانت الوزيرات السبع يشغلن مناصب وزارية تتسم بالنماذج النمطية.

٢٢ - وفيما يتعلق بحقوق المرأة سالت عمّا إذا كان للنساء الحق في تمثيل أنفسهن في المحاكم، وعن تشكيل لجنة إصلاح القانون والتنمية وعن نسبة اشتراك المرأة فيها، وعن عدد النساء أستاذة القانون، وعميدات كليات الحقوق، ورئيسات الجامعات. كذلك أرادت أن تعرف سبب كون تمثيل المرأة ناقصاً في القطاع الخاص، وأخيراً إذا كان لدى الحكومة خطة عمل لتحسين الحالة الراهنة والنهوض بالمرأة لجعلها تحتل مركز صنع القرار في الحياة المنزلية والحياة الاجتماعية والشؤون العامة.

٢٣ - السيدة أباكا: أوصت بأن يكون العمل الإيجابي سمة لانتخاب المجالس المحلية القادمة لكافلة توفر عدد كافٍ من النساء المرشحات.

٢٤ - السيدة شاليف: طلبت معلومات إضافية عن السلطات والمحاكم التقليدية، ولا سيما فيما يتعلق بمركزها واحتياطها، ونوع المسائل التي تتناولها وطرق الوصول إليها.

المادة ٨

٢٥ - السيدة جافات دي ديوس: سالت عمّا إذا كانت وزارة الخارجية تقدم للدبلوماسيين تدريباً يتعلق بنوع الجنس، وإذا كان دبلوماسيو المستقبل على علم بالاتفاقية وغيرها من صكوك الأمم المتحدة المتعلقة بحقوق الإنسان. وقالت إنه من الواضح أن التقرير يمثل مصدراً غنياً بالمعلومات عن المرأة وعن تطور ناميبيا داخلياً ودولياً على حد سواء. وأوصت بأن يدرج في قائمة القراءة المطلوبة من كل الدبلوماسيين. وأرادت أن تعرف أيضاً ما إذا كانت مسائل الجنسين تبين في جميع التقارير المقدمة بموجب صكوك الأمم المتحدة التي صدقت عليها ناميبيا.

٢٦ - السيدة سينجيورجيز: لاحظت أن ٤٤ في المائة من موظفي وزارة الخارجية هم من النساء، وطلبت معلومات عن التوصيف الوظيفي لموظفة سكرتير ثالث التي تشغله جميعاً نساء.

المادة ٩

٢٧ - السيد جافات دي ديوس: سالت عمّا إذا كان تطلب التخلّي عن الجنسية الأجنبية عند اكتساب جنسية ناميبيا يطبق على الرجل والمرأة على حد سواء وإذا كان اللاجئون يستطيعون التقدم بطلب الجنسية.

المادة ١٠

٢٨ - السيدة ساتو: لاحظت من التقرير أن كثيرا من البنات اللواتي يتوقع لهن مستقبل مرموق من ناحية التعليم يجدن صعوبة في مواصلة دراستهن بسبب الحمل في سن المراهقة، وأن هذا يسفر في حالات كثيرة عن فصل البنات من المدرسة لأنهن حاملات في حين أن الأولاد المسؤولين عن ذلك لا يتعرضون لهذه العقوبة. وألمحت إلى أن المطلوب هو تقديم النصائح المشورة للبنات وفرض عقوبة على الأولاد. وقالت إنها تجد أن من الغرابة أن يكون عدد النساء الملتحقات بالجامعة أكثر من عدد الرجال في حين أن معدلات الرسوب لدى البنات في المرحلة الثانوية معدلات عالية.

المادة ١١

٢٩ - السيدة بيرنارد: سألت عن التدابير التي يجري اتخاذها لزيادة عدد مرافق العناية بالأطفال بغية تعزيز المشاركة الكاملة للمرأة في قوة العمل.

٣٠ - السيدة جافات دي ديوس: لاحظت أن التقرير يذكر بأن قانون العمل يحظر ممارسة التمييز غير المنصف من جانب أصحاب العمل. وأعربت عن الرغبة في معرفة نوع التمييز المشار إليه، والتدابير التي يجري اتخاذها لجعل الأجور متساوية، ولزيادة إمكانيات توفر الوظائف الدائمة للمرأة ولتحسين نوعية البيانات ذات الصلة.

المادة ١٢

٣١ - السيدة أباكا: أبدت دهشتها لأن مرض السل الذي تم القضاء عليه في جميع أنحاء العالم لا يزال السبب الرئيسي للوفاة في ناميبيا، وسألت عما إذا كانت المرأة أكثر تعرضا للإصابة به من الرجل. كما طلبت معلومات عن الحالة التفخوية للمرأة. وفيما يتعلق بحمل المراهقات سألت إذا كانت توجد برامج تعليمية عن الجنس، وكيف يجري تنفيذها، وكيف يتم نشر المعلومات عنها. وقالت إنه بما أن ناميبيا هي بلد مسيحي بصورة رئيسية، فهي ت يريد أن تعرف رد فعل الكنيسة إزاء تعدد الزوجات الذي تتأثر به إمرأة واحدة من بين كل ثمانين شفاء متزوجات.

٣٢ - السيدة شاليف: قالت إن المنافسة الجاربة بشأن قانون الإجهاض الجديد والأكثر تحررا تتيح فرصة لكسر التحريم القائم بشأن مناقشة الجنس. وبما أن النساء لسن أمهات فحسب، ينبغي النظر إلى صحتهن من حيث دورات الحياة وتأثير العمل والتقدم في السن وسوء التغذية والعنف وعوامل أخرى. وسألت عن الأسباب المختلفة لوفيات الذكور والإإناث، وطلبت بيانات مستقلة عن وفيات الرضع وفيات الأمومة.

٣٣ - الرئيسة: استفسرت عما إذا كانت الثقافة التقليدية في ناميبيا تعزز الأفضلية لنوع جنس على آخر، وعملاً إذا كان المعدل العالمي للإجهاض يعزى إلى هذا التفضيل. وتساءلت إذا كانت مرافق اختيار نوع الجنس متاحة للمرأة، وما إذا كان لذلك أثر على معدلات الإجهاض وقتل الأطفال الرضع. وأرادت أن تعرف أيضا ما إذا كانت معظم حالات الإجهاض تتم بصورة سرية، والأسباب الرئيسية للمعدل المرتفع جدا للإجهاض، وما إذا كان التشخيص الجنسي مشمولا في المناهج المدرسية. وفي الختام تساءلت عما إذا كانت

توجد أي علاقة بين المعدل المرتفع لوفيات الأطفال وعدد الزوجات نظراً إلى أن هذا النوع من الزواج يؤدي إلى خفض المستوى الاقتصادي للأسرة، مع ما لذلك من أثر سلبي على الأطفال.

المادة ١٤

٣٤ - السيدة أويدراوغو: استفسرت عمّا إذا كان قد تم النظر في إنشاء مرافق ائتمان خاصة للمرأة الريفية تُقدم لها القروض بشروط تنضيلية. وقالت إن الجهود المبذولة في عدد من البلدان الأفريقية لتبني المرأة أسفرت عن اشتراكها الناجح في أنشطة مدرة للدخل، وهي عامل رئيسي في تحسين حالة المرأة. وعلاوة على ذلك، يعتبر التعليم والدعوة أمرتين أساسيين من أجل القضاء على النماذج النمطية التي تضر بمركز المرأة.

المادة ١٦

٣٥ - السيدة عويج: حثت ناميبيا على إدخال إصلاحات بعيدة الأثر في القانون المدني بهدف القضاء بصورة خاصة على آثار الفصل العنصري، الذي لا يزال يقوض مركز المرأة. وقالت إنه نظراً لوجود القانون المدني والقانون العرفي جنباً إلى جنب، فلا بد من إعلام المرأة بحقوقها القانونية.

٣٦ - وأعربت عن ترحيبها بأن السن القانوني للزواج سوف يصبح قريباً ١٨ سنة للأولاد والبنات على حد سواء. وقالت إن تعدد الزوجات هو أسوأ أشكال التمييز ضد المرأة، وإنه من الأساسي تبنيه المرأة إلى مضاره بهدف القضاء عليه في النهاية. واستدركت تقول بيد أن أي حماية تتمتع بها المرأة الداخلة في زواج متعدد وأطفالها ينبغي أن تستمرة.

٣٧ - وفيما يتعلق بالإرث، أعربت عن رغبتها في أن تعرف ما إذا كان القرار الذي اتخذه البرلمان عام ١٩٩٢ ويطلب إلى الزعماء التقليديين أن يسمحوا للأرامل بالبقاء على أراضيهن قد تم تنفيذه في الممارسة العملية. وتساءلت عن سبب البطل الشديد في إصلاح القانون العام، خاصة بالنظر إلى الضرر البالغ الذي يلحقه هذا القانون بحقوق المرأة. وقالت إن الأمر يتطلب وجود إرادة سياسية حقيقية لإحداث تغيرات، إذ أن مقاومة الإصلاح تظل دائمة قائمة. أما المرأة الداخلة في زواج عرفي فهي في وضع أكثر حرجاً. وأعربت عن رغبتها في معرفة ما إذا كانت المرأة تستطيع بالفعل أن تختار بين زواج مدني وزواج عرفي، والعوامل التي تقرر اختيارها. كما تسأله عن وجود إحصاءات عن عدد الزواج في كل نوع من هذين النوعين من الزواج. وأخيراً، أرادت أن تعرف كيف يمكن للدولة الطرف أن توفق بين القانون المدني، وهو قانون دستوري، والقانون العرفي، وهو غير دستوري.

٣٨ - السيدة آكار: طلبت من ممثلة زامبيا تقديم معلومات إضافية بشأن ما إذا كان يتوقع أن يحدث إصلاح القانون المدني تأثيراً ملمساً في العدد المرتفع لحالات الزواج المتعدد الزوجات في ناميبيا، وإذا كانت الحكومة عازمة على طلب تسجيل الزواج العرفي. وطلبت معلومات عن حالة البحوث الجارية بشأن الزواج العرفي، وما إذا كانت ستتوفر الأساس لسياسة الحكومة. واستعلمت أيضاً عمّا إذا كان مشروع قانون المساواة بين الأشخاص المتزوجين سيؤثر على حالة المرأة الداخلة في زواج عرفي، ولا سيما المرأة داخل

الزواج المتعدد الزوجات، وما إذا كانت الحكومة تتخذ التدابير بحيث تشمل الحقوق الواردة في مشروع القانون المرأة الداعلة في زواج عرفي.

٣٩ - الرئيسة: قالت إنه بالرغم من أن تعدد الزوجات هو مشكلة يُعتبر التصدي لها أكثر صعوبة في بلدان حيث تجيزها الأديان، فقد نجح بعض هذه البلدان في التصدي لها. وقد لا تكون المسألة من الحساسية بالصورة التي أوضحتها ممثلة ناميبيا، لأن تعدد الزوجات لا تجيزه ديانة في هذا البلد، ولذلك ينبغي أن يكون إلغاؤه أكثر سهولة.

رفعت الجلسة الساعة ١٧٠٠